

أحكام القرآن

ماله رياء الناس وقال تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى وقال تعالى وما آتيتم من ربا ليرو في أموال الناس فلا يربو عندا وما آتيتم من زكاة تريدون وجه ا فأولئك هم المضعفون أخبرا تعالى في هذه الآيات أن الصدقات إذا لم تكن خالصة عارية من من وأذى فليست بصدقة لأن إبطالها هو إحباط ثوابها فيكون فيها بمنزلة من لم يتصدق وكذلك سائر ما يكون سبيله وقوعه على وجه القرية إلى ا تعالى فغير جائز أن يشوبه رياء ولا وجه غير القرية فإن ذلك يبطله كما قال تعالى ولا تبطلوا أعمالكم وقال تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا ا مخلصين له الدين حنفاء فما لم يخلصا تعالى من القرب فغير مثاب عليه فاعله ونظيره أيضا قوله تعالى من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله في الآخرة من نصيب ومن أجل ذلك قال أصحابنا لا يجوز الاستيجار على الحج وفعل الصلاة وتعليم القرآن وسائر الأفعال التي شرطها أن تفعل على وجه القرية لأن أخذ الأجر عليها يخرجها عن أن تكون قرية لدلائل هذه الآيات ونظائرها وروى عمرو عن الحسن في قوله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والأذى قال هو المتصدق يمن بها فنهاه ا عن ذلك وقال ليحمد ا إذ هداه للصدقة وعن الحسن في قوله تعالى مثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة ا وتثبिता من أنفسهم قال يثبتون أين يضعون أموالهم وعن الشعبي قال تصديقا ويقينا من أنفسهم وقال قتادة ثقة من أنفسهم واليمن في الصدقة أن يقول المتصدق قد أحسنت إلى فلان ونعشته وأغنيتة فذلك ينغصها على المتصدق بها عليه والأذى قوله أنت أبدا فقير وقد بليت بك وأراحني ا منك ونظيره من القول الذي فيه تعبير له بالفقر فقال تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى يعني وا أعلم ردا جميلا ومغفرة قيل فيها ستر الخلعة على السائر وقيل العفو عمن ظلمه خير من صدقة يتبعها أذى لأنه يستحق المأثم باليمن والأذى ورد السائل بقول جميل فيه السلامة من المعصية فأخبر ا تعالى أن ترك الصدقة برد جميل خير من صدقة يتبعها أذى وامتنان وهو نظير قوله تعالى وإما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا وا تعالى الموفق